واقع سوق إعادة التأمين في الجزائر –دراسة تحليلية للفترة 2010-2018

The reality of Algeria's reinsurance market -an analytical study between (2010-2018).

حسيبة علمي

جامعة البليدة2، الجزائر،h.almi@univ-blida2.dz

فيصل بهلولي

جامعة البليدة2، الجزائر، f.behlouli@univ-blida2.dz

تاريخ الإرسال: 2020/07/23 **تاريخ القبول:** 2020/12/11 **تاريخ النشر:** 2021/01/01

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل واقع سوق إعادة التأمين في الجزائر من خلال دراسة جانبي إعادة التأمين، جانب التنازل عن الأقساط المصدرة من قبل شركات التأمين الجزائرية، وجانب القبول من قبل الشركة المركزية لإعادة التأمين. توصلنا إلى عدة نتائج منها أن متوسط الأقساط المتنازل عنها في شركات التأمين الجزائرية يقدر بـ30% من إجمالي الأقساط المصدرة خلال فترة 2010-2018، حيث أن 60% منها توجه للسوق المحلي لإعادة التأمين، وبدورها الشركة المركزية لإعادة التأمين تسند 40% من الأقساط المقبولة للسوق الدولي لإعادة التأمين، بالمقابل تحملت هذه الأخيرة (CCR) ما نسبته فقط 11.82% من إجمالي التعويضات المدفوعة خلال نفس الفترة.

الكلمات المفتاحية: *إعادة التأمين؛ تنازل؛ قبول؛ الشركة المركزية لإعادة التأمين.*

Abstract:

The aim of this study is to analyze the reality of Algeria's reinsurance market, based on the two main aspects of reinsurance. The first aspect is the cession of premiums by Algerian insurance companies, and the second aspect is accepting the CCR. Many results were concluded, the most important being that the Algerian insurance companies' cession rate is 30% of the gross written premiums between 2010-2018, while 60% of the cessions are for the national reinsurance market, and finally, the CCR retrocede 40% of the accepted premiums to the international reinsurance market, which in return incurred 11.82% of gross claims paid during the same period.

Keywords: *Reinsurance; Cession; Acceptance; CCR(Central Reinsurance Company).*

* **المؤلف المرسل: علمي حسيبة،** almihassiba@gmail.com

مقدمة:

يعتبر نشاط إعادة التأمين جزءا مكملا لنشاط التأمين، فبقدر أهمية التأمين في المنظومة الاقتصادية من خلال تغطية المخاطر وتوزيعها على أكبر عدد ممكن من المكتتبين، تكمن أهمية نشاط إعادة التأمين في تغطية المخاطر التي تفوق الطاقة الاستيعابية لشركات التأمين من خلال تنازل هذه الأخيرة عنها وتحويل الأقساط المناسبة لتغطيتها مقابل مشاركة الجهة المعيدة في دفع التعويض في حال وقوع الضرر المتفق عليه.

إن الطابع الدولي لنشاط إعادة التأمين يحتم على السلطات المعنية في الجزائر الاهتمام به، باعتباره يدخل ضمن تصدير الخدمات وبالتالي يكون إما عامل جذب للعملات الصعبة أو لتسريبها، وتؤدي الإجراءات والقوانين الصادرة إلى التأثير على سوق التأمين و/أو إعادة التأمين سواء على الجهات المتنازلة المتمثلة في شركات التأمين المباشرة أو الجهات المعيدة المتمثلة أساسا في الشركة المركزية لإعادة التأمين.

إن صدور المرسوم التنفيذي رقم 10-207 في 09-09-2010 والذي ينص على رفع نسب التنازل الإجباري للمعيد الوطني (CCR) إلى 50% على الأقل عن جميع الأخطار المعاد تأمينها، يحتم على شركات التأمين الجزائرية وشركة المركزية لإعادة التأمين الالتزام به مما يؤثر عليها، وهنا تبرز معالم إشكالية الدراسة والمتمثلة في: **ما مدى مساهمة رفع نسب التنازل الإجباري بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-207 في إنعاش سوق إعادة التأمين الجزائري؟**

تندرج تحت الإشكالية المطروحة مجموعة الأسئلة الفرعية التالية:

- ما مدى تأثير صدور المرسوم التنفيذي رقم 10-207 على نشاط معيد التأمين الوطني CCR ؟
- ما مدى تأثير رفع نسب التنازل الإجباري على نشاط شركات التأمين "الجهات المتنازلة" الجزائرية؟

تسعى هذه الدراسة لاختبار صحة الفرضيتين التاليتين:

- إن زيادة نسب التنازل الإجباري أثرت إيجابا على نشاط الشركة المركزية لإعادة التأمين؛
- إن صدور المرسوم التنفيذي 10-207 أثر سلبا على شركات التأمين المتنازلة الجزائرية؛

للإجابة على التساؤلات المطروحة واختبار مدى صحة الفرضيات اتبعنا بصفة أساسية على المنهج الوصفي التحليلي، معتمدين على التقارير السنوية لوزارة المالية بخصوص نشاط التأمينات في الجزائر، والتقارير المالية للشركة المركزية لإعادة التأمين خلال الفترة 2010-2018؛ وتم تقسيم الدراسة إلى:

1. الإطار النظري والتقني للإعادة التأمين:

أ. **مفهوم إعادة التأمين ومراحل تطورها في الجزائر**: أطلق المشرع الجزائري على إعادة التأمين مصطلح عقد أو معاهدة وعرفها في المادة 4 من الأمر 07/95 والمتعلق بالتأمينات على أنها: "اتفاقية يضع بموجبها المؤمن أو المتنازل (cédant, assureur) على عاتق معيد للتأمين أو المتنازل له (cessionnaire, réassureur) جميع الأخطار المؤمن عليها أو جزء منها." (القانون العضوي 07/95، 1995) ، فالعملية عبارة عن تنازل (cession)من جهة المؤمن الأول وقبول (acceptation) من جهة معيد(ي) التأمين، ويمكن لهم إعادة تأمين هذه الصفقة لمعيد ثان للتأمين (rétrocession). (عصماني 2006، ص.67) وتسمح هذه التقنية للمؤمن المباشر بتحويل جزء من

الخطر الذي اكتتب فيه، لطرف آخر يسمى بمعيد التأمين، مقابل دفع قسط يسمى بقسط إعادة التأمين (prime de réassurance) (Bourghoud 2011, p. 235) وقد صرح المشرع الجزائري أن يبقى المؤمن في جميع الحالات التي يعيد فيها التأمين المسؤول الوحيد إزاء المؤمن له (القانون العضوي 07/95، 1995)، ويعد هذا حماية لمؤمن لهم حتى لا تُجزأ العلاقة التعاقدية وتبقى بينهم وبين شركات التأمين فقط، ويبقى معيد التأمين طرفا خفيا بالنسبة للمؤمن لهم، وذلك لجهلهم بالعمليات التقنية المعقدة التي تمتاز بها عمليات إعادة التأمين. ويمكن تلخيص نشأة وتطور نشاط إعادة التأمين في الجزائر من خلال الجدول الموالي:

جدول1: نشأة وتطور إعادة التأمين في الجزائر

السنة	الحدث
قبل 1962	كانت الحكومة العامة الفرنسية تعنى بنشاط التأمين و/أو إعادة التأمين في الجزائر.
1962	إنشاء CAAR كأول شركة تأمين جزائرية.
1963	بموجب الأمر 63-197 الصادر في 1963/6/8 يتم التنازل إجباريا بنسبة 10% عن الأقساط المصدرة من قبل كل شركات التأمين في الجزائر آنذاك لـCAAR.
1966	احتكار الدولة لجميع عمليات التأمين وإعادة التأمين بموجب المرسوم 66-127.
1973	بموجب الأمر 73-54 الصادر في1973/10/01 تم إنشاء الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR.
1975	تنازلت CAAR عن محفظتها المتعلقة بإعادة التأمين لـCCR باعتبارها متخصصة في إعادة التأمين، وCAAR متخصصة في تأمين الأخطار الصناعية الكبرى.
1995	بموجب المرسوم التنفيذي رقم95-409 الصادر في1995/12/09 يتم التنازل الإجباري للمعيد الوطني CCR بالنسب التالية: 80%للأخطار الصناعية؛ 40% للأخطار النقل؛ و25% للأخطار المتبقية.
1998	بموجب المرسوم 98-312 الصادر في1998/09/30 تم تخفيض النسب السابقة إلى: 10% للمخاطر الصناعية؛ و5% للمخاطر الأخرى.
2002	صدر القرار 43 في2002/07/29 والذي ينص على تنظيم جديد في مجال التنازل الاختياري بتحويل حق الاستفادة إلىCCR حصرا؛
2006	أقر المشرع الجزائري في المادة 208 من القانون 06-04 الصادر في 2006/02/20 أن إعادة التأمين القانوني من طرف الشركات الناشطة في الجزائر تكون لصالح المعيد الوطني CCR.
2009	صدور المرسوم التنفيذي 09-375 المؤرخ في 2009/11/16 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين و/أو إعادة التأمين والذي أقر برفع الحد الأدنى لرأسمال شركات إعادة التأمين إلى 5 مليار دج.
2010	صدور المرسوم التنفيذي 10-207 في 09-09-2010 ينص على رفع نسب التنازل الإجباري للمعيد الوطني عن جميع الأعمال محل إعادة التأمين بنسبة 50% على الأقل.
2011	صدور المرسوم التنفيذي 11-422 المؤرخ في 2011/12/08، والمتضمن الموافقة على رخصة ممارسة النشاط على مستوى السوق الجزائرية للتأمين المسلمة للسماسرة الأجانب في إعادة التأمين.
2013	تم إصدار المرسومين التنفيذيين 13-114 و13-115 في 2013/03/28، والمتعلقين بالالتزامات التنظيمية والملاءة المالية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين.
2016	صدور قرارين الأول المؤرخ في 2016/04/25 والثاني في 2016/05/15، ويتضمنان الموافقة على رخصة ممارسة النشاط على مستوى السوق الجزائري للتأمين المسلمة للسماسرة الأجانب في إعادة التأمين.

المصدر : من إعداد الباحثين.

يعود السبب الرئيسي لصدور القوانين والمراسيم الموضحة أعلاه أساسا في مواكبة التطورات الحاصلة في الأسواق الدولية ومحاولة النهوض بالسوق التأمين و/أو إعادة التأمين الجزائري وجذب الاستثمارات الخارجية، مع الحد من تسرب العملة الصعبة للخارج.

يهتم في الجزائر بإعادة التأمين القانونية (légale) أين تتم العملية بموجب نص قانوني يصدر عن الدولة، وذلك بإجبار جميع شركات التأمين العاملة في القطاع التنازل إلزاميا بجزء من عملياتها إلى شركة إعادة التأمين المتخصصة التابعة للدولة، وتهدف الدول من خلال هذه الطريقة إلى دعم شركة إعادة التأمين الحكومية من خلال ضمان حجم من العمليات التأمينية لها، بالإضافة إلى التقليل من حجم أقساط إعادة التأمين الصادر للخارج. (ممدوح وعبد الحميد 2003، ص. 473). ويعاب على هذه الطريقة أنها تحد من حرية شركات التأمين المباشرة في إعداد برامج إعادة التأمين بالطريقة التي تناسبها، وكذلك عمولات إعادة التأمين عادة تكون فيها أقل من الأسواق العالمية، كما أنها قد تلحق الضرر بشركة إعادة التأمين الحكومية نفسها إذ أنها قد تكون ملزمة بالقبول في فرع تأمين معين رغم أن أخطاره سيئة أو أنه فرع عاجز. (عبد الرزاق وعبد الغني 2001، ص.52) ويمكن أن نستنتج الخصائص التالية لنشاط إعادة التأمين في الجزائر:

- يمارس نشاط إعادة التأمين بشكل أساسي في الجزائر من قبل (CCR) التي لا تزال الجهة المتخصصة الوحيدة والمخول لها ممارسة هذا النشاط في السوق الجزائري؛

- التنازل الإجباري يكون لصالح المعيد الوطني (CCR) بنسبة لا تقل عن 50% من العمليات المعاد تأمينها؛
- يبقى حق الأولوية في التنازلات الاختيارية لصالح (CCR) في حال إذا كانت العروض المقدمة من قبلها مماثلة أو أفضل من عروض السوق الدولي لإعادة التأمين؛
- لا يتم التعامل إلا مع معيدي التأمين الأجانب المصنفين(BBB) على الأقل حتى تكون برامج إعادة التأمين متميزة بدرجات كافية من الأمان.(Ministère des finances 2018, p. 28)
- يبلغ رأسمال (CCR) 22 مليار دج (يعادل 184.48 مليون دولار أمريكي)، مصنفة B^{+} للقوة المالية من وكالة AMBest الأمريكية، والتصنيف ائتماني (-bbb) من جهة الإصدار (ICR) كما أنها تتمتع بضمان الدولة في تغطية أخطار الكوارث الطبيعية .(2018 https://bit.ly/3hl5Ic0)

ب. أنواع إعادة التأمين وفق المعيار القانوني: توجد أربعة طرق لإعادة التأمين وفقا للطرفي لهذا المعيار موضحة في الجدول الموالي:

جدول2 : أنواع إعادة التأمين وفق المعيار القانوني

	القبول (المعيد) (Acceptation)	
التنازل(المؤمن)(cession)	اجباري(obligatoire)	اختياري(facultative)
اختياري(facultative)	اختياري –اجباري(FACOB)	اختياري (FAC)
اجباري(obligatoire)	اتفاقية (traité)	اجباري-اختياري OB-FAC

المصدر: (Walhin 2012, p. 13)

- **إعادة التأمين الاختياري:** سبق وجودها سائر الطرق الأخرى في فرع التأمين البحري سنة 1370، وتعتبر الأساس الذي بني عليه نظام إعادة التأمين، فهي تدل على الاختيار الإرادي لطرفي العقد. (شريف 2004، ص.55) ويمكن تطبيقها نظريا على كل فروع التأمين، لكن عمليا وجدت لتغطية المخاطر المعزولة (les risques plus lourds) (Walhin 2012, p. 13) ويكون للمتنازل الحرية المطلقة في التنازل للمعيد من عدمه، كما أن هذا الأخير أيضا له حرية القبول أو الرفض، وتشمل الحرية اختيار معيد التأمين، نوع الخطر وتحديد المبلغ المتنازل عنه. (عبد ربه 2003، ص. 310)

- **إعادة التأمين الإلزامية (الاتفاقية):** ظهرت نتيجة للسلبيات الموجودة في الطريقة الاختيارية، وجاءت لتسهل عملية إعادة التأمين وتجنب الصعوبات، فهي تتم آليا؛ (مختار، 2011، صفحة 27) يلتزم المؤمن المباشر بأن يحول نسبة معينة من محفظة الأخطار المتعاقد عليها ووفقا لشروط محددة إلى معيد التأمين، ويلتزم هذا الأخير بقبولها وذلك طبقا للاتفاق المبرم بينهما مسبقا، بحيث تكون الإحالة من قبل المؤمن المباشر والقبول من جانب المعيد إجباريا على كل منهما بمقتضى هذه الاتفاقية. (Couilbault, Eliashberg, & villate 2007, p. 58) وتوضح هذه الاتفاقية شروط إعادة التأمين من حيث نوع الخطر والنسبة أو مبلغ التأمين الذي يقبله معيد التأمين عن كل عملية يتعاقد عليها المؤمن المباشر خلال مدة زمنية معينة عادة تكون سنة، وهذه الاتفاقية ملزمة لكلا الطرفين مدام تحققت الشروط المتعاقد عليها. (عبد ربه 2003، ص.ص. 313-314)، وبموجب هذا الاتفاق تتحدد حقوق والتزامات كلا من الشركتين من حيث:

- الأقساط الواجبة التحويل أو المتنازل عنها إلى معيد التأمين؛
- العمولة الواجب دفعها من قبل شركة إعادة التأمين للمؤمن المباشر؛
- التعويضات الواجبة على شركة إعادة التأمين على أن تكون مسؤولة عن التعويض في حدود الاتفاق المبرم بينها وبين شركة التأمين المتنازلة. (الهلالي وشحادة 2008، ص. 317)

- **إعادة التأمين الاختيارية-الإجبارية (facultative-obligatoire):** تسمى بطريقة الغطاء المفتوح (open cover) وتكون اختيارية من جانب المؤمن المباشر حيث يتمتع بحرية انتقاء معيد التأمين، ويتنازل حسب اختياره وبإرادته دون أن يكون ملزما بالتنازل عن جميع ما تحتويه محفظته من أخطار، بل يتنازل عن الأخطار التي قد تؤدى بالإخلال في توازن محفظته، وتعتبر إجبارية لمعيد التأمين فهو ملزم بقبول جميع الأخطار التي يختارها المتنازل دون أن يكون له حق الانتقاء أو الرفض، وأغلب المعيدين لا يفضلون التعامل بهذه الطريقة لأنها تؤثر على توازن محافظهم، ويتم تطبيقها في أخطار الحريق وبعض الأخطار البحرية والأخطار غير الاعتيادية. (شكري 2008، ص.ص. 69-70)

- **إعادة التأمين الإجبارية–الاختيارية:** التنازل يكون إجباري من جهة المؤمن المباشر، واختياري لمعيد التأمين (القبول أو الرفض)، وهي حالة نظرية غير مطبقة عمليا، على عكس الطريقة السابقة. (Walhin 2012, p. 12)

ج. **أنواع إعادة التأمين حسب المعيار التقني:** وفق هذا المعيار يوجد طريقتين هما:

- **إعادة التأمين التناسبي** (Réassurance proportionnelle): يتم تحديد معدل التنازل بين طرفي العقد ويتراوح بين 0% و100%، ويطبق على كل أخطار المحفظة، والأقساط المحصلة لتحديد حق المعيد منها، والخسائر في حال تحققها. وتسمى بالعقود النقدية لأن أساس المشاركة فيها بين المتنازل والمعيد هو مبلغ التأمين،

حيث يتنازل المؤمن لمعيد التأمين عن جزء من الأقساط المحصلة مقابل تحمل هذا الأخير لنفس الجزء من الأخطار، أي تناسب بين جميع عناصر الخطر"قسط، كارثة، مبلغ تأمين"، وتشمل نوعين:

- إعادة التأمين بالحصص أو بالمشاركة (Quote-Part)؛

- إعادة التأمين بفائض الحد (Excédent de plein) (Walhin 2012, p.p. 14-15).

- **إعادة التأمين اللاتناسبي** (Réassurance non proportionnelle): ظهرت في نهاية القرن 18م، وتعتمد على حجم الخسائر للأخطار المعيد تأمينها، حيث يتم الاتفاق بين المعيد والمتنازل على تحديد نسبة التحمل للجهة المتنازلة (la franchise) أو (la priorité)، ويتحمل معيد التأمين الخسائر التي تزيد عن هذه العتبة (la portée)، والتي يجب أن لا تتعدى سقف لمبالغ الخسائر (le plafond) المتفق عليه بموجب العقد. ويتم تحديد قسط إعادة التأمين من طرف معيد التأمين وفقا لمعدل الكارثية، وتكاليف التسيير والربحية، فلا يوجد أي تناسب بين قسط إعادة التأمين ومبالغ الكوارث ومسؤولية المعيد. وتنقسم إلى شكلين أساسين هما:

- بفائض الكارثة (excédent de sinistre) أو (excess of loss): وتكون إما حسب الخطر، أو حسب الحادث، أو ذات الطابع الفادح.

- بفائض الخسارة السنوية (وقف الخسارة) (excédent de perte annuelle) أو(stop loss).
(Walhin 2012, p. 75)

يمكن تلخيص أنواع إعادة التأمين في الشكل الموالي:

شكل 1: أنواع إعادة التأمين.

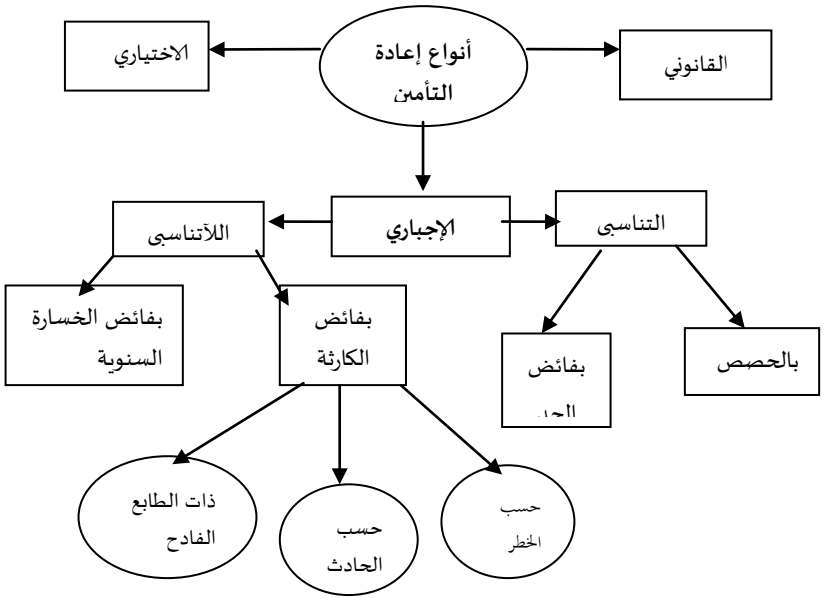

المصدر: من إعداد الباحثين.

2. **سوق التأمين و/أو إعادة التأمين في الجزائر:**

أ. **الشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين في الجزائر:** يتكون سوق التأمين الجزائري من 23 شركة كآخر إحصائية صادرة عن وزارة المالية لسنة 2018، مقسمة في الشكل الموالي:

شكل 2: هيكل سوق التأمين الجزائري

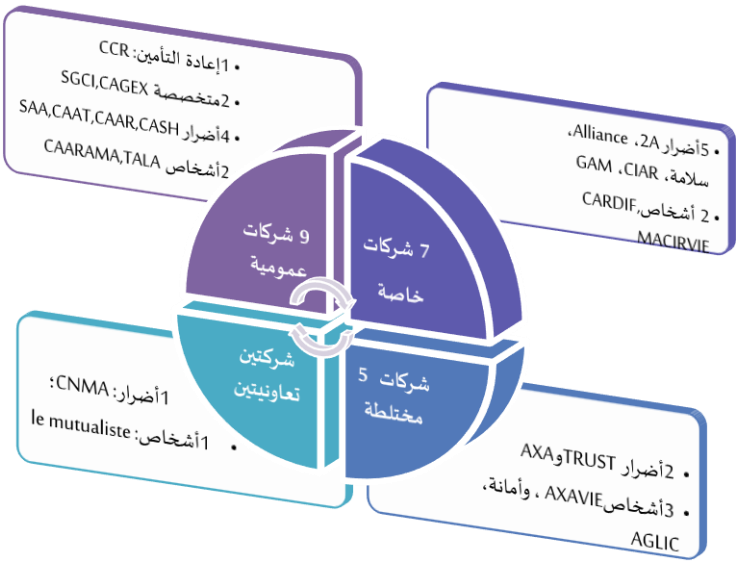

Source : (Ministère des finances, 2018, p. 6)

إن عدد الشركات لا يزال متواضعا ولا يرقى للمستوى المطلوب بالرغم من مرور أكثر من 20 سنة على تحرير السوق، نجد أن الشركات المتخصصة منها شركة إعادة التأمين توجد شركة واحدة فقط.

ب. **رقم الأعمال المحقق في سوق التأمين الجزائري:** حققت الشركات التأمين و/أو إعادة التأمين الموضحة أعلاه رقم أعمال قدره 143.7 مليار دج خلال سنة 2018 مقسمة كما يلي:

شكل 3: رقم أعمال سوق التأمين الجزائري في 2018 %

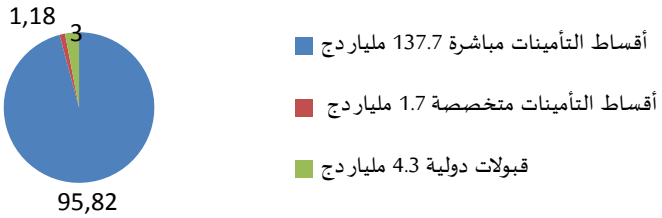

Source : (Ministère des finances 2018, p. 7)

يلاحظ أن نسبة الإنتاج الأكبر 95.82% ترجع للتأمينات المباشرة والتي يقصد بها مجموع الأقساط الصادرة الصافية من الإلغاءات لشركات التأمين على الأضرار والأشخاص والتعاونيات سواء العمومية منها أو الخاصة أو المختلطة والعاملة في القطر الجزائري، حيث أن هذه المبالغ بالقيمة الإجمالية أي متضمنة لمبالغ إعادة التأمين (الأقساط المتنازل عنها) سواء للشركة المركزية لإعادة التأمين أو لمعيدي التأمين في السوق الدولي باعتبارها مجرد عملية تحويل للأقساط من حسابات الجهات المتنازلة للحسابات معيدي التأمين، لذلك يهتم فقط بالقبولات الدولية والتي يقصد بها الأقساط المتنازل عنها من قبل شركات تأمين تعمل خارج القطر الجزائري للصالح الشركة المركزية لإعادة التأمين من أجل تغطية أخطار معينة سواء في إطار اتفاقيات أو عن طريق إعادة التأمين الاختياري، وتكون هذه الأقساط بالعملة الصعبة وتدخل ضمن تصدير الخدمات للخارج؛ وهي تشكل فقط 3% من إجمالي رقم الأعمال المحقق في السوق، أما النسبة المتبقية والتي تمثل 1.18% فهي تتعلق بالأقساط المصدرة من قبل الشركات المتخصصة SGCI وCAGEX.

بالرغم من المجهودات المبذولة لنهوض بقطاع التأمينات إلا أن معدل الاختراق (taux de pénétration) والذي يقصد به مدى مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي الخام PIB لم يتجاوز 1%؛ حيث بلغ خلال سنة 2018 فقط 0.7%. (Ministère des finances 2018, p. 4)

ج. **تطور حجم الإنتاج في التأمينات المباشرة 2010-2018:** يمكن ملاحظة تطورها من خلال المنحنى التالي:

منحنى 1: تطور حجم الأقساط المكتتبة في التأمينات المباشرة لفترة 2010-2018 الوحدة: مليار دج

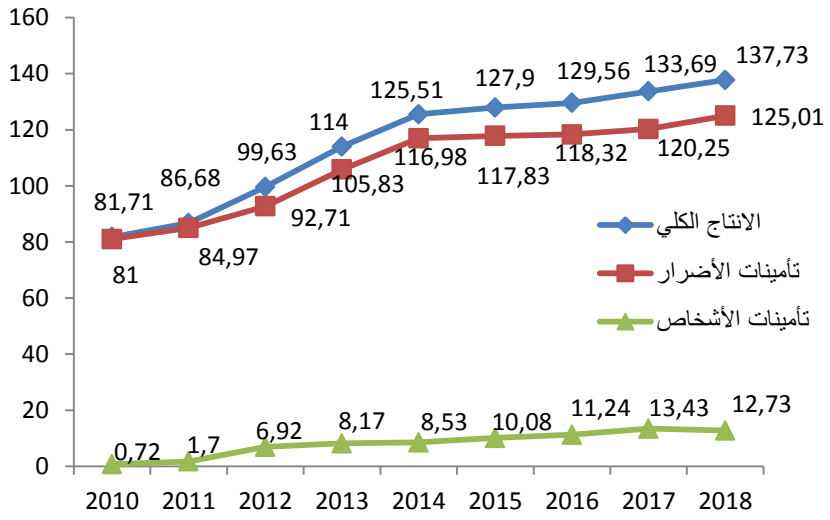

المصدر: من إعداد الباحثين.

إن حجم الإنتاج في التأمينات المباشرة في تزايد مستمر؛ وتحتل تأمينات الأضرار النصيب الأكبر بنسبة تفوق 90% على مر السنوات؛ أما تأمينات الأشخاص لم تتجاوز 10 % منذ تطبيق قرار الفصل، وبحساب المتوسط خلال الفترة المدروسة فإن ما نسبته 93.33% من حجم الإنتاج يمثل أقساط تأمينات الأضرار و6.67% تأمينات الأشخاص بالرغم من مرور أكثر من 8سنوات على قرار الفصل والعدد المعتبر لشركات

التأمين على الأشخاص (8 شركات أشخاص مقابل 12 شركة –الأضرار-)؛ إلا أن منتجات التأمين على الأشخاص لم تشهد القبول عليها وذلك لعدة أسباب منها: سيادة الحساسية الدينية والقناعات التحريمية في المجتمع الجزائري، قلة ومحدودية النضج والتوعية التأمينية أو التهرب التأميني أي ضعف الثقافة التأمينية (قندوز 2014، ص.ص. 131-133) وأيضا نجاعة وشمولية الضمان الاجتماعي لأعداد كبيرة من المجتمع الجزائري ساهمت في العزوف عنها.

بالرجوع إلى التقارير المالية الصادرة عن وزارة المالية يلاحظ أن متوسط حجم الإنتاج في الفترة 2010-2018 تسيطر عليه شركات التأمين العمومية بنسبة 61.77%، مقابل 24.44% للشركات الخاصة، و9.79% للتعاونيات، والباقي 4% للشركات برأسمال مختلط.

كما يمكن تقسيم الإنتاج حسب منتجات التأمين فعلى مر سنوات (2010- 2018) يهيمن فرع تأمينات السيارات على ما يفوق نصف حجم الأقساط المصدرة بمتوسط قدره 53.44%، ويرجع ذلك لإجبارية التأمين على المركبات فيما يتعلق بمنتج المسؤولية المدنية (RC) والارتفاع المستمر لعدد المركبات في الجزائر، يليه فرع تأمين الممتلكات بنسبة 35.33% و5.44% لفرع تأمين النقل وغالبا ما يحتاج هذين الفرعين بصفة أساسية لعمليات إعادة التأمين لارتفاع حجم مبالغ التأمين فيهما وجسامة الأضرار الناتجة عنهما، و1.5% لأقساط المكتتبة في فرع تأمين الأخطار الفلاحية والباقي للفروع الأخرى.

3. **دراسة نشاط التنازل في الجزائر:**

أ. **تطور عمليات التنازل خلال الفترة 2010-2018:** يمكن متابعة تطور المبالغ المتنازل عنها ومقارنتها بحجم الإنتاج الكلي في الجدول الموالي:

جدول3: تطور حجم الأقساط المتنازل عنها خلال 2010-2018 الوحدة: مليون دج

السنة	الإنتاج production	التنازل Cessions	معدل التنازل taux de cession
2010	81.713	27.389	34%
2011	86.675	25.673	30%
2012	99.630	28.147	28%
2013	113.995	32.246	28%
2014	125.505	36.679	29%
2015	127.900	36.772	29%
2016	129.561	37.718	29%
2017	133.685	41.120	31%
2018	137.732	41.008	30%

المصدر: من إعداد الباحثين.

كلما زاد حجم الإنتاج الكلي يتزايد معه حجم المبالغ المتنازل عنها بصفة عامة ما عدا سنتي 2011 و2018 أين شهدت مبالغ التنازل انخفاضا قدره 6% و0.2% على التوالي مقارنة بسابقاتهما، على رغم من زيادة حجم الإنتاج خلالهما بـ6% و3% على التوالي ، كما يلاحظ أن نسب التطور متذبذبة من سنة لأخرى وذلك يعود

لاختلاف استراتيجيات الجهة المتنازلة في برامج إعادة التأمين، مدى قدرتها على استيعاب المخاطر؛ وعوامل أخرى خارجية منها مدى توفر التغطية المناسبة وعروض عمولات إعادة التأمين.

عملية التنازل في إطار إعادة التأمين ما هي إلا تحويل للأقساط من شركات التأمين إلى شركات إعادة التأمين لذلك في حساب رقم الأعمال المحقق في سوق التأمين يحسب فقط الأقساط المكتتبة من قبل شركات التأمين لأنها تكون متضمنة للأقساط المتنازل عنها، وبالتالي يهتم فقط بالقبولات الدولية كما رأينا سابقا؛

إن معدل التنازل لدى شركات التأمين بصفة عامة يتراوح بين 28 و34% مما يدل على أن شركات التأمين تحتفظ بما يتراوح بين 66 و72% من الأعمال المكتتب بها؛ وبحساب المتوسط العام خلال الفترة المدروسة يلاحظ أن شركات التأمين في الجزائر تحتفظ بما قدره 70% من إجمالي الأقساط المكتتب بها وهي نسبة معتبرة مما يدل على قدرتها الاستيعابية لتحمل الأخطار؛ في المقابل يتم التنازل عن 30% من إجمالي الأقساط المصدرة وذلك من قبل مجموع الشركات التأمين.

ب. **دراسة عمليات التنازل حسب شركات التأمين خلال الفترة 2010-2018:** إن حجم الأقساط المتنازل يختلف من شركة تأمين لأخرى، لذلك يمكن توضيح متوسط حجمها من خلال الشكل الموالي:

شكل 4: متوسط نسب التنازل في شركات التأمين خلال الفترة 2010-2018.

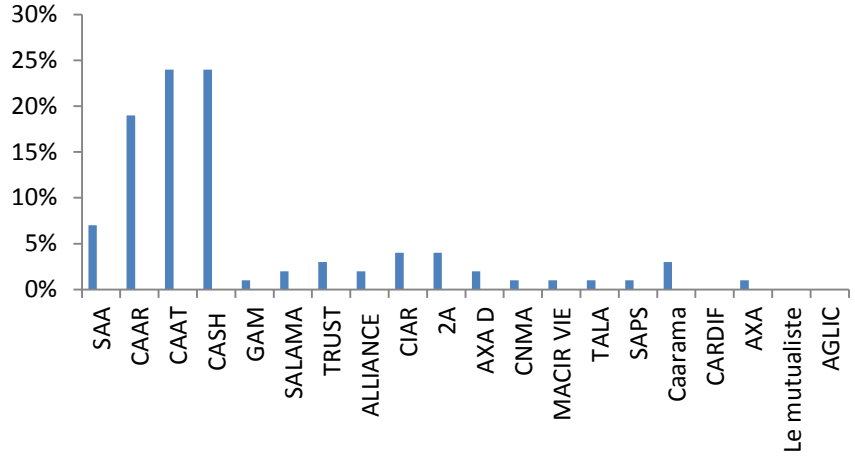

المصدر: من إعداد الباحثين.

- تسيطر تأمينات الأضرار على حجم التنازلات بنسبة 93%، و7% لتأمينات الأشخاص وهذه نتيجة متوقعة مقارنة بحصصها الإنتاج كما رأينا فيما سبق، بالإضافة إلى أن الأخطار في تأمينات الأضرار تعد أكثر جسامة وضررا عن تأمينات الأشخاص وبالتالي تحتاج لتغطيات بإعادة التأمين؛
- تهيمن شركات التأمين العمومية على 79%من إجمالي الأقساط المتنازل عنها حيث: 74% لشركات التأمين الأضرار (SAA،CAAR ، CAAT، CASH) بالنسب التالية (7%، 19%،24%،24%) على التوالي، و4% للشركات التأمين أشخاص (كرامة وTALA) بالنسب التالية (3%، 1%) على التوالي، 1% لتعاونيةCNMA؛

- حصة شركات التأمين الخاصة من إجمالي الأقساط المتنازل عنها هي 14% (13% للأضرار و1% للأشخاص)؛
- تساهم شركات التأمين برأسمال المختلط بحصة 7% من إجمالي الأقساط المتنازل عنها (5% لشركات الأضرار و2% لشركات التأمين الأشخاص)؛
- شركات التأمين العمومية -أضرار- الثلاثة (CAAR، CAAT، CASH) تستحوذ على ما نسبته 67% من إجمالي الأقساط المتنازل عليها وذلك لان محفظة (IARDT) المتعلقة بتأمين أخطار الحريق، الحوادث والأخطار المتعددة وأخطار النقل هي الأهم في تعاقداتها، على عكس شركة SAA نجد معدل التنازل لديها فقط 7% وذلك لأن فرع تأمينات السيارات والأخطار البسيطة يسيطر على إنتاجها، مما يوحي لنا بقاء ذهنية التخصص في شركات التأمين بالرغم من مرور أكثر من 30 سنة على إلغائه.

ج. **دراسة التنازل لسوق المحلي والسوق الدولي لإعادة التأمين خلال 2010-2018:** تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 10-207 المذكور سابقا، فإن الأقساط المتنازل عنها من قبل شركات التأمين الموضحة في الجدول أعلاه بمتوسط نسبة 30% خلال فترة 2010-2018، لا بد أن يتم توجيه نصفها على الأقل إلى المعيد الوطني (CCR)؛ ويمكن توضيح تطور حجم التنازل للسوق المحلي والدولي لإعادة التأمين من خلال ما يلي:

جدول4: تطور الأقساط المتنازل عنها لسوق الوطني والدولي لإعادة التأمين الوحدة:مليون دج

السنة	مبالغ التنازل	للسوق الوطني	الحصة	للسوق الدولي	الحصة
2010	27.389	13.420	49%	13.969	51%
2011	25.673	15.415	60%	10.095	40%
2012	28.147	16.272	58%	11.876	42%
2013	32.246	18.444	57%	13.803	43%
2014	36.679	22.584	62%	14.095	38%
2015	36.772	22.063	60%	14.708	40%
2016	37.718	23.385	62%	14.332	38%
2017	41.120	25.860	63%	15.260	37%
2018	41.008	26.655	65%	14.353	35%

المصدر: من إعداد الباحثين.

بداية يقصد بالسوق الوطني بصفة أساسية الشركة المركزية لإعادة التأمين باعتبارها الشركة الوحيدة المخول لها ممارسة عمليات إعادة التأمين فيما يتعلق بالقبول وإعادة التنازل، وبالرغم من أنه لا يمكن إطلاق كلمة سوق على شركة واحدة، لكن هذا المصطلح مستعمل في التقارير السنوية الصادرة من قبل الهيئات المختصة، وذلك أنه قد يسمح بصفة ضيقة جيدا وبشروط محددة لشركات التأمين بالاكتتاب في صفقات إعادة التأمين الاختيارية، وهي التي يكون فيها لكلا الطرفين حرية التنازل أو القبول من عدم؛ وذلك لبعض الأخطار التي قد لا تجد لها تغطية مناسبة أوقد لا تضمنها الاتفاقيات الإلزامية المبرمة كاتفاقية إعادة التأمين بفائض الحد، وتجدر الإشارة أن نسبة التنازل في السوق الوطني لغير CCR لم تتجاوز نسبة 1%خلال المدة المدروسة لذلك لم يتم ذكرها في الجدول؛ والهدف الأساسي من هذه الصفقات هو السماح للشركات التأمين باكتساب الخبرات التقنية، والتقليل من تسرب العملة الصعبة للخارج؛

ويلاحظ من خلال الجدول على مر السنوات أن نسبة التنازل لل CCR من قبل مجموع الشركات التأمين تفوق 50% وذلك تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 10-207 الصادر في 09-09-2010، وكانت سنة 2011 هي أول سنة كاملة لتطبيقه، لذلك نجد في سنة 2010 لم تحقق نسبة التنازل الإجبارية بالرغم من أنها قريبة منها جدا (49%)، ذلك أن القانون صدر في نهاية سنة 2010، واتفاقيات إعادة التأمين عادة ما تكون من 1/1إلى 12/31 ، أما النسب المتبقية فيتم التنازل عنها لمعيدي التأمين السوق الدولي في حال إذا ما قدمت عروض أفضل من CCR؛

وبحساب المتوسط العام نجد أن شركات التأمين تتنازل بما نسبته 60% للسوق المحلي لإعادة التأمين (59% للشركة المركزية لإعادة التأمين، 1% لشركات التأمين العمومية) و40% للسوق الدولي لإعادة التأمين؛

تعد نسبة التنازل الإجباري المنصوص عليها في القانون مرتفعة بالنسبة للشركات التأمين لكنها تشكل نوع من الرقابة تمارسها CCR نيابة عن الدولة للحد من خروج العملة الصعبة إلى الخارج، باعتبار أن التعامل مع شركات إعادة التأمين الدولي يكون بالعملات الصعبة.

4. **دراسة عمليات القبول في إعادة التأمين لشركة CCR:** سيتم دراسة عمليات القبول سواء المحلية منها أو الدولية من خلال تتبع تطور رقم الأعمال الإجمالي للCCR، ودراسة تطور عمليات الاحتفاظ وإعادة التنازل (الإسناد)، كما سنتطرق في الأخير إلى مشاركة CCR في دفع التعويضات سواء الواقع على عاتقها نتيجة عملية الاحتفاظ أو التي تتحصل عليها من قبل المعيدين المسند إليهم نتيجة عمليات الإسناد (rétrocession).

أ. **تطور رقم أعمال CCR الإجمالي خلال السنوات 2010 إلى 2018:** يمثل رقم الأعمال لCCR حجم الأقساط المقبولة سواء كانت وطنية أو دولية، ويمكن ملاحظة تطور رقم الأعمال الإجمالي من خلال المنحنى الموالي:

منحنى 2: تطور رقم أعمال CCR خلال السنوات 2010 إلى2018. الوحدة: مليون دج

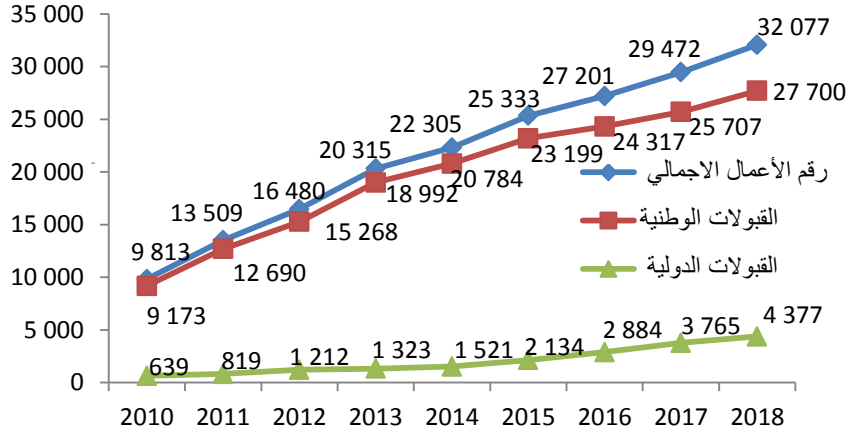

المصدر: من إعداد الباحثين.

إن الحصة الكبرى من رقم أعمال CCR على مر السنوات تعود للقبولات الوطنية على حساب القبولات الدولية، وبالتالي فهي أساس التطور الحاصل في رقم الأعمال نتيجة لتنازل الإجباري لكل شركات التأمين في الجزائر عن نصف الأعمال الموجهة لإعادة التأمين على الأقل للمعيد الوطني CCR، حيث نجد أن نسبة القبولات الوطنية من سنة 2010 إلى سنة 2015 تمثل ما يفوق 90%، أما السنوات الثلاث الأخيرة فقد شهدت ارتفاعا لحصة القبولات الدولية ويرجع ذلك إلى السياسة المتبعة من قبل CCR لاستهداف السوق الدولي؛

عادة ما تتطابق الأقساط المتنازل عنها للسوق الوطني أي للشركة المركزية لإعادة التأمين بصفة أساسية (الموضحة في الجدول رقم 4) مع القبولات الوطنية باعتبار أن العملية هي مجرد تحويل للأقساط من شركات التأمين إلى المعيد الوطني CCR إلا أن الفرق الواضح بين القيم في الجداول وفي الميزانيات العمومية التي أخذت منها هذه الأرقام يعود إلى أسباب عديدة منها اختلاف التواريخ المحاسبية بالإضافة إلى تشابك العمليات المحاسبية المتعلقة بالتأمين ناهيك عن عمليات إعادة التأمين، وبالرجوع للتقارير السنوية لبعض شركات التأمين خاصة العمومية منها نجد أن إعادة التأمين موجودة كمنتج أو كفرع في إطار ضيق، ويسمح لشركات التي لها اعتماد ممارسة عمليات قبول أقساط التأمين من السوق المحلي فقط، لذلك فإن جزء من الأقساط المتنازل عنها تحول لهم، وهو مقتصر فقط على الصفقات الاختيارية ولا يحق لهم إبرام اتفاقيات متعلقة بإعادة التأمين بنص القانون؛ وأيضا عمولة إعادة التأمين التي يدفعها معيد التأمين إلى الجهات المتنازلة نتيجة لتحملها مصاريف الاكتتاب وتسيير الأخطار المبرمة في اتفاقية إعادة التأمين، والتي عادة ما تقتطع مباشرة من الأقساط المتنازل عنها والتي تفسر الفروقات بين المبالغ.

بحساب المتوسط العام خلال الفترة 2010-2018 نجد أن القبولات الوطنية تشكل ما نسبته 91% من إجمالي رقم أعمالCCR والباقي من القبولات الدولية.

ب. **الاحتفاظ وإعادة التنازل في CCR:** إن مجموع الأقساط المقبولة يمكن لشركة CCR أن تحتفظ بجزء منها وتقوم بإعادة التنازل عن الجزء الذي يفوق قدرتها الاستعابية لمعيدي التأمين في السوق الدولي، ويمكن ملاحظة تطورها من خلال الجدول الموالي:

جدول5 (تطور رقم أعمال الشركة المركزية لإعادة التأمين خلال 2010-2018 الوحدة: مليون دج)

السنوات	رقم الأعمال الإجمالي (الأقساط المقبولة)	رقم الأعمال الصافي (أقساط محتفظ بها)	نسبة الاحتفاظ	الأقساط المسندة (معاد التنازل عنها)	نسبة الإسناد (إعادة التنازل)
2010	9.813	5.903	60	3.910	40
2011	13.509	7.534	56	5.975	44
2012	16.480	9.063	55	7.417	45
2013	20.315	12.798	63	7.516	37
2014	22.305	13.471	60	8.834	40
2015	25.333	14.660	58	10.673	42
2016	27.201	16.423	60	10.778	40
2017	29.472	17.904	60,7	11.568	39,3
2018	32.077	19.871	62	12.206	38

المصدر: من إعداد الباحثين.

رقم الأعمال CCR الصافي (الأقساط المحتفظ بها) = رقم الأعمال الإجمالي (إجمالي الأقساط المقبولة) - الأقساط المسندة (المعاد التنازل عنها)؛

يلاحظ أن مبالغ الاحتفاظ في تزايد مستمر، إلا نسب الاحتفاظ تتراوح من 55% إلى 62% ، وهي تختلف من سنة لأخرى حسب سياسة الشركة المعتمدة في تقييم الأخطار المقبولة؛

في جميع سنوات نلاحظ أن نسب الاحتفاظ تبقى أعلى من نسب إعادة التنازل وبمتوسط قدره 59.41% للاحتفاظ والباقي لإعادة التنازل للسوق الدولي، وهو ما يعكس قوة المركز المالي CCRومدى قدرتها على استيعاب الأخطار.

ج. **دراسة حجم التعويضات المدفوعة خلال 2010-2018:** إن حجم المطالبات المدفوعة الظاهرة في التقارير المالية للشركات التأمين يكون بالمبالغ الإجمالية تماما مثل رقم الأعمال، بمعنى أنه يتضمن مبالغ التعويضات المدفوعة من قبل معيد(ي) التأمين، لذلك نتتبع من خلال ما يلي إجمالي التعويضات المدفوعة، وحصة CCR منها سواء التي تحملتها هي نتيجة لعمليات الاحتفاظ أو المتأتية من قبل معيدي التأمين من خلال عمليات الإسناد:

جدول6: تطور حجم التعويضات خلال الفترة 2010-2018 الوحدة: مليون دج

السنوات	إجمالي المطالبات المدفوعة	حصة CCR بالمبالغ	نسبة CCR من التعويضات(%)
2010	35.678	1.974	05,53
2011	43.176	2.256	05,22
2012	50.706	4.312	08,50
2013	54.059	4.915	09,09
2014	61.832	6.076	09,82
2015	71.088	11.080	15,58
2016	69.562	11.161	16,04
2017	70.640	10.963	15,51
2018	69.497	12.766	18,36

المصدر: من إعداد الباحثين.

شهدت سنوات من 2010 إلى 2015 تزايد مستمر في حجم التعويضات المدفوعة، حيث سجلت سنة 2015 أعلى مبلغ تعويض مدفوع قدر بـ71 مليار دج ويعود ذلك إلى تنفيذ الاتفاقية التي تهدف إلى تنظيف ملفات الاستئناف (الطعون recours) بمتوسط تكلفة "ARCM" التي أبرمها الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين (UAR) مع شركات تأمين على الأضرار، لتصفية الملفات المتعلقة بالسنوات المالية 2010 و2011 و2012. (Ministère des finances, 2015, p. 20) وقد سجلت سنوات 2016 و2018 انخفاضا طفيفا في حجم التعويضات المدفوعة؛

أما من حيث مساهمة CCR في دفع التعويضات فيلاحظ في سنتي 2010 و2011 كانت مساهمة CCR ضئيلة جدا ولم تتجاوز5%، وبدأت النسبة في التطور خلال الثلاث سنوات الموالية من 2012 إلى2014 إلا أنها لم تتجاوز 10%، لكن ابتداء من سنة 2015 بدأت الحصة تشهد ارتفاعا ملحوظا، وأكبر حصة ساهمت بها CCR هي18,36% خلال سنة 2018؛

إن ما يميز متوسط حجم التعويضات المدفوعة خلال الفترة 2010-2018 حسب الفروع هو:

- 94% من التعويضات المدفوعة موجه لفروع تأمينات الأضرار وهي نسبة متوقعة مقارنة بمتوسط حجم الإنتاج؛
- 70% من التعويضات مدفوعة لفرع تأمينات السيارات وهو ما يعكس العدد المتزايد لحوادث المرور؛ وبذلك تفوق متوسط حجم الإنتاج ما يبين أنه فرع عاجز؛
- 18% من إجمالي التعويضات تدفع في فرع تأمين الممتلكات بالرغم من أن متوسط حجم الإنتاج يمثل ما يفوق 35% وهو ما يبين أهمية هذا الفرع بالنسبة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين فهو فرع مربح، و5% في فرع تأمينات النقل، و1% فقط في فرع تأمينات الأخطار الفلاحية؛ وهي بنفس حصص الإنتاج تقريبا.

أما ما يميز متوسط حجم التعويضات المدفوعة خلال الفترة 2010-2018 حسب الشركات هو:

- 64% من إجمالي متوسط التعويضات المدفوعة من قبل شركات التأمين العمومية أضرار، حيث دفعت SAA أكبر نسبة 25% باعتبارها تستحوذ على أكبر حصة إنتاج من السوق وبالتحديد في فرع تأمينات السيارت؛ أما باقي الشركات (CAAR, CAAT, CASH) هي على التوالي (5%،17%، 16%)، وهو ما يعكس سياسة انتقاء هذه الشركات خاصة CASH للأخطار الجيدة، أما تعاونية CNMA فدفعت ما نسبته 9% من إجمالي التعويضات وهي بنفس متوسط حصتها الإنتاجية؛ و6% تدفعها شركات التأمين الأشخاص؛
- 21% من إجمالي التعويضات تدفعها شركات التأمين الخاصة –أضرار- حيث تدفع شركة CIAR ما نسبته 8%، بالرغم من أن متوسط حصتها الإنتاجية فقط4%؛
- بحساب المتوسط خلال الفترة 2010-2018 نجد أن CCR تتحمل ما نسبته 11.82% من إجمالي التعويضات المدفوعة، وهي تعتبر متواضعة مقارنة بحجم الأقساط المتنازل عنها.

في الأخير نرى أن نتائج الدراسة لا تتماشى ومخرجات النظرية الاقتصادية، على اعتبار أن أسعار التأمين غير خاضعة للطلب والعرض، أيضا أسعار إعادة التأمين لا تخضع لمعطيات الطلب المتمثل في مدى تنازل شركات التأمين، والعرض المتمثل في تغطيات الشركة المركزية لإعادة التأمين وما يحكم هو أمور أخرى كالإلزامية بالمرسوم التنفيذي 10-207.

خاتمة:

يفرض على شركات التأمين الجزائرية التنازل عن نصف الأخطار المعاد تأمينها إلى (CCR)، ويبقى حق الأولوية لها في التنازلات الاختيارية إذا قدم عروض مماثلة أو أفضل من السوق الدولي، وترى الجهات المتنازلة أن نسبة المفروضة مرتفعة وتحد من حريتها على التعامل مع معيدي التأمين الدوليين؛ إلا أنها تحد من تسرب العملة الصعبة نحو الخارج وهي تمثل نوع من رقابة الدولة بنيابة CCR على شركات التأمين؛ ولا يسمح لهذه الأخيرة بممارسة نشاط القبول إلا في الصفقات الاختيارية وبعد الحصول على اعتماد إدارة الرقابة، كما أن إعادة التأمين لا تزال حكرا على (CCR) باعتبارها المتخصصة الوحيدة؛ و قد ساهم رفع هذه النسب في حصول الشركة المركزية لإعادة التأمين على تصنيف دولي للقوة المالية، والرفع من رقم أعمالها وحتى رأسمالها، ونستنتج من خلال دراستنا ما يلي:

- تسيطر تأمينات الأضرار على 93% من سوق التأمين؛ 60% من الإنتاج للشركات العمومية، ونصفها في فرع تأمينات السيارات؛ و93% من إجمالي الأقساط المتنازل عنها متأتية من تأمينات الأضرار؛ وهي بنفس

الحصص الإنتاجية تقريبا؛ مما ينفي الفرضية الثانية حيث أن ارتفاع نسب التنازل لم تؤثر سلبا على الحصص الإنتاجية لشركات التأمين الجزائرية؛

- تحتفظ شركات التأمين بنسبة معتبرة مقدرة بـ70% من إجمالي الأقساط المصدرة مما يدل على قدرتها الاستيعابية لتحمل الأخطار؛ في المقابل يتم التنازل عن 30% من إجمالي الأقساط المصدرة، حيث 60% من هذه التنازلات موجهة للسوق المحلي لإعادة التأمين وبصفة أساسية لـCCRو40% للسوق الدولي؛
- القبولات الوطنية تشكل ما نسبته 91% من إجمالي رقم أعمالCCR؛ مما يدل على ارتفاع رقم أعمال الشركة نتيجة لتطبيق المرسوم التنفيذي 10-207 كما أن ساهم في الرفع من قدرة القوة المالية للشركة المركزية لإعادة التأمين وحصولها على تصنيف من وكالات دولية مقدر ب (+B)؛ مما يؤكد لنا الفرضية الأولى؛
- 94% من التعويضات المدفوعة موجه لفروع تأمينات الأضرار 64% منها تدفعها شركات التأمين العمومية؛ و70% موجهة لتأمينات السيارات؛
- تتحمل CCR نسبة 11.82% من إجمالي التعويضات المدفوعة، وهي نسبة متواضعة مقارنة بحجم الأقساط المتنازل عنها.

التوصيات:

- ✓ توسيع نطاق عمليات تبادل التنازلات الاختيارية بين شركات التأمين الجزائرية للحد من تسرب العملة مع إكتسابها للخبرات التقنية تحت إشراف CCR وإدارة الرقابة؛
- ✓ إعادة النظر في نسبة التنازل الإجباري بما يناسب شركات التأمين الجزائرية ولا يقيد حريتها في اختيار معيد التأمين المناسب لها ونسبة التنازل التي تتوافق مع قدراتها المالية؛
- ✓ العمل على فتح فروع للشركة المركزية لإعادة التأمين وتوسيع نشاطاتها مثلا فرع لإعادة تأمينات الأشخاص، فرع لإعادة تأمينات الأضرار، فرع للتعاونيات، وفرع لإعادة التكافل، مسميات مختلفة حتى تضمن التعدد والتنوع.

قائمة المراجع

1. شريف، م. (2004). عقد التأمين. القاهرة: دار النهضة العربية.
2. شكري، ب. ب. (2008). إعادة التأمين بين النظرية والتطبيق. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
3. عبد الرزاق، س. س. وعبد الغني، م. (2001). اقتصاديات إعادة التأمين. الاسكندرية: الدار الجامعية.
4. عبد ربه، ا. ع. ا. (2003). التأمين ورياضياته. الإسكندرية: الدار الجامعية.
5. عصماني، ع. ق. (2006). إدارة المخاطر في شركات التأمين. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. سطيف: جامعة فرحات عباس.
6. القانون العضوي 07/95. (01/25/ 1995). المتعلق بالتأمينات. الجريدة الرسمية رقم 13 بتاريخ 8 مارس 1995.
7. قندوز، ط. (2014). تأمينات الأشخاص بالجزائر بين الخلفية الدينية والثقافة التأمينية الواقع والآفاق. مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج فى الاقتصاد العالمى. العدد17. الجزائر: المدرسة العليا للتجارة.
8. مختار، ن. م (2011). إعادة التأمين. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.
9. ممدوح، ح. أ. وعبد الحميد، ن. (2003). ادارة الخطر والتأمين. القاهرة: جامعة القاهرة.

10. الهلالي، م. ج. ع. وشحادة، ع. ر. ق. (2008). محاسبة المؤسسات المالية (البنوك التجارية وشركات التأمين). عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع.
11. Bourghoud, B. (2011). la réassurance technique et marché. les sociétés des assurances Takaful et les sociétés d'assurances traditionnelles entre la théorie et l'éxpérience pratique. Sétif: université Ferhat Abbass.
12. Compagnie Centrale de Réassurance. (2018). présentation de la compagnie centrale de réassurance. CCR: https://bit.ly/3hl5Ic0 (Consulté le 14/05/2020)
13. Couilbault, f., Eliashberg, c., & villate, M. (2007). les grands principes de l'assurance. Paris: l'argus de l'assurance.
14. Les rapports annuels de Compagnie Centrale de Réassurance (CCR), des années 2010-2018.
15. Ministère des finances. (2010-2018). Activité des Assurances en Algérie. Alger: Direction des assurances.
16. Walhin, J. f. (2012). *la réassurance.* Bruxelles: Larcier.